

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٦٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / محمد عبد الرحمن يوسف البحيصى (فلسطينى الجنسية) مواليد القاهرة فى ٢٧/٨/١٩٨١ اكتسابه الجنسية المصرية تبعاً لوالدته السيدة/ زينب حسين أحمد الجمل ، طبقاً للمادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/٥/٢٠٢٢

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)